

تفرض المهنة على أعضاء هيئة التدريس بالجامعة تحقيق أهداف ذات قيم رفيعة سامية تتمثل أساساً في إعداد خريجين وأبحاث بمعايير تتفق وطموحات المجتمع، وهي معايير الالتزام بالأهداف المهنية، وهذه الأهداف الطموحات يتمها التزام أعضاء هيئة التدريس

بمعايير الأخلاقيات المهنية، أما عن الملكية الفكرية فهي تختلف عن الملكية المادية، فالملكية الفكرية من الممكن التشارك فيها دون أن ينجم عن هذا تقليل من قدرة المالك على استخدامها، ومعظم قوانين الملكية الفردية تتضمن حقوق الطبع وبراءات الاختراع والعلامة والأسرار التجارية،

وعلى أساس خلقي عام إذا كان كل الناس في المجتمع لا ينبغي أن تنكر عليهم تكافؤ الفرص فإن العلماء وهم من نسيج المجتمع ينبغي أن يتوافر لهم مثل هذه العدالة وعدم التمييز وعلى أساس يركى الموضوعية العلمية فإن مبدأ التكافؤ الفرص يفتح أبواب المجتمع العلمي أمام أناس جدد وأفكار جديدة ويرحب بعروض وأفكار ومقارنات ومناهج جديدة وينصت

(٢)



كلية الآداب



وحدة الجودة



دليل

آداب المهنة

وحقوق الملكية الفكرية

والممارسات العادلة وعدم التمييز

إعداد

أ.م.د/ محمد كمال خلاف

مدير وحدة الجودة

أ.م.د/ وزير عبدالوهاب

(١)

مقدمة:

للآتيين من بيئات ثقافية واجتماعية متباينة للوصول إلى التنوع في الآراء المطلوب من اجل تقدّم المعرفة.

وسوف نتناول في هذا الدليل:-

أولاً: ممارسات أداب المهنة وتشمل:

١-الالتزام بالأهداف المهنية

٢-الالتزام بالأخلاق المهنية

ثانياً: حقوق الملكية الفكرية.

ثالثاً: الممارسات العادلة وعدم التمييز.

١- الالتزام بالأهداف المهنية

يلتزم عضو هيئة التدريس بالجامعة بالأهداف المهنية والتي تتضمن أن يتيح للمتلقي اكتساب مجموعة من النواتج المعرفية تشتمل على المعرفة والفهم والمهارات الذهنية والمهارات المهنية والعملية ومهارات التعامل مع التقنيات المعلوماتية ومهارات الاتصال والتعامل مع الآخرين ومهارات التقويم ومهارات النشاط الاجتماعي والفني والإداري والتربوي ومهارات التعلم وإدارة الذات والتطور المهني، ويكون الالتزام لعضو هيئة التدريس بالأهداف المهنية في ممارسة الدروس النرية والعملية والمحاضرات العامة والدورات التدريبية وورش العمل والحلقات النقاشية والزيارات الميدانية والتجمعات الأكاديمية والاجتماعية والإدارية والتربوية والمداخلات مع وسائل الإعلام.

(٤)

وفيما يلي أمثلة للالتزام لعضو هيئة التدريس بالأهداف المهنية في المجالات والمهارات المعرفية المختلفة:
١/١ المعرفة والفهم:

(٣)

أولاً: ممارسات آداب المهنة

أن يتيح عضو هيئة التدريس للمتلقي التعرف على الأطر العلمية والفنية لما يتلقاه ويلم بأبعادها القانونية والاجتماعية والأخلاقية، وأن يدرك نطاقاً واسعاً من الموضوعات التي يتلقاها مع الإلمام بقوانينها ونظرياتها ومبادئها، ويتفهم حقائقها ومعلوماتها وأن يبرهن على إدراكه لنطاق واسع من موضوعات الساعة وخاصة بما له علاقة بتخصصه وهي موضوعات تكون محل اهتمام واسع من جانب المجتمع والعلم، ويلم بحدودها ونظرياتها ومفاهيمها ومبادئها ومعارفها، ويعرف حلولاً لعناصر التحدي الموجودة في هذه الموضوعات.

٢/١ المهارات المهنية:

أن يتيح للمتلقي أو الطالب أن يبرهن على قدرته على تعريف ووضع وتقويم حلول ممكنة لمشاكل اعتيادية وغير

(٥)

اعتيادية، وأن يبرهن على قدرته على التحليل والتركيب والتلخيص والتقويم للمعلومات على نحو ناقد.

٣/١ المهارات العلمية:

أن يقترح المتلقي أو الطالب ويخطط وينفذ دراسة أو بحثاً لحل مشاكل ذات أهمية ويستطيع أن يربط بين البحث الذي يقوم به مع أعمال علمية سابقة ويكون على دراية بالتطورات الحديثة في البحوث، ويشير إلى المراجع بشكل ملائم سليم ويتبين الموقف عندما تكون المعلومات ناقصة وأن يبرهن على مقدرته على الوصف الواضح والكاف الذي يمكنه من التسجيل الدقيق في الحقل والمعمل وأن يفسر النتائج العلمية بحاسة جيدة.

٤/١ مهارات التعامل مع تقنيات المعلوماتية:

أن يستخدم الطالب الإنترنت، ويستطيع استرجاع المعلومات بمهارة وإبداع، وأن يستخدم تقنيات أو حزم ملائمة للحاسب الآلي بثقة وحكمة.

(٦)

٤/١ مهارات الاتصال:

يتيح عضو هيئة التدريس للطالب أن يبرهن على قدرته على البحث والتعرف واستخدام مدى واسع من المصادر المعلوماتية بشكل فاعل ومبدع ويساهم بشكل فاعل وبذءاء في المناقشات الجماعية و ينصت باهتمام لوجهات نظر الآخرين.

٦/١ مهارات التعامل مع الآخرين

أن يعرف الطالب ينتظم بشكل فعال في فريق عمل عملي أو اجتماعي يتصف بالفاعلية. وأن يعرف كيفية التعامل مع ديناميكية الجماعة بفاعلية ويتبين ويحترم وجهات نظر الآخرين ويقوم أدائهم كأفراد و كأعضاء في فريق ويتعلم من ذلك للمستقبل وأن يتعامل بذكاء مع الآخرين على اختلاف أنماط تعلمهم وسمات شخصياتهم.

٧/١ مهارات التقويم

أن يعرف الطالب مدى واسع من أساليب وأدوات التقويم وأن يجيد تحديد مواطن القوة والضعف في العمل باستخدام أساليب

(٧)

وأدوات التقويم وأن يبرهن على مقدرته على استخدام نتائج التقويم في اختيار أساليب وأدوات لتحسين الأداء.

٨/١ مهارات النشاط الاجتماعي والفني والإداري والتربوي

أن يبرهن الطالب على مقدرته على المساهمة في الأنشطة الاجتماعية والفنية والإدارية والتربوية وأن يمتلك مهارات الريادة

الطلابية وأن ينخرط بسهولة ويسر في (الأسر) الطلابية المختلفة.

٩/١ مهارات التعلم

أن يعرف الطالب طرق التعليم والتعلم المناسبة تبعا للموقف التعليمي وأن تستثار اهتماماته في التعلم بجميع الوسائل الممكنة.

١٠/١ مهارات إدارة الذات والتطور المهني:

أن يستطيع الطالب تطبيق قواعد مهنية للسلوك بثقة وموضوعية، وأن يتحمل المسؤولية كاملة عن أعماله وتصرفاته

(٨)

وأن يحدد أهداف طموحة للنمو الشخصي ونم المسيرة الوظيفية أو النمو الأكاديمي له.

٢- الالتزام بالأخلاقيات المهنية:

يلتزم عضو هيئة التدريس بالأخلاقيات المهنية في ممارسة أنشطة التعليم والتثقيف والتدريب والبحث والتأليف والإنتاج العلم بمختلف صورته، مقالات، كتب، أبحاث وغيرها والخدمة

المجتمعية والتربوية والإدارية والفنية والمدخلات الإعلامية وتشتمل أخلاقيات المهنة التي يلتزم بها عضو هيئة التدريس الأمانة العلمية وتعليم الغير والمحافظة على الموارد ومسئولية إعطاء التقدير وعدم التمييز (العدالة) بين الطلاب والمسئولية الاجتماعية وتبادل الاحترام واحترام الذات. وفيما يلي توضيح للأخلاقيات المهنية التي يلتزم بها عضو هيئة التدريس:

١/٢ الأمانة العلمية:

يبرهن عضو هيئة التدريس على إدراكه أن الأمانة العلمية تبنى على أساس خلقي عام وهو أن كل الناس بما فيهم (٩)

العالم يجب أن يكونوا صادقين ولا انعدمت الثقة الضرورية للعمل العلمي ، وان يتجنب أعمال التلفيق وهي تعمد تصميم تجربة مثلا بالكيفية التي يحصل فيها على نتيجة ايجابية وتجنب تصميم تجربة يعلم باحتمال ان تسفر عن نتيجة سلبية وان يتجنب أعمال التقليل وهي أن يقوم بحذف أو تجاهل ما يحصل عليه من نتائج سلبية وان يتجنب أعمال المراوغة والقرصنة العلمية.

٢/٢ الالتزام بالتشريعات والقوانين:

يلتزم عضو هيئة التدريس بالأخلاق العامة والأخلاقيات الخاصة بالمهنة التي تفرضها وتحددها القوانين والتشريعات وان يتعامل بمصداقية والالتزام مع المنظومة التي تضعها كليته ويحترم ما تصنعه من استراتيجيات وخطط وأهداف وسياسات وخطوات تنفيذ وقواعد.

٢ /٣ الحرية العلمية.

يهاض عضو التدريس ويرفض كل ما هو من شأنه أن يقيد حريته في ان يقوم بالبحث في أي مشكلة أو فرض ويدرك (١٠)

قيمة حريته العلمية في تتبع الأفكار الجديدة وانتقاد وتحدي الأفكار والفروض القديمة وان يتعامل ايجابيا مع فكرة قيود الفعل وهي التي تمنع الباحث من القيام ببحث يؤذى الناس او ينتهك حقوقهم وان يتفهم فكرة قيود التمويل وبحيث لا تشكل عقبة تحد من حريته العلمية وان يتقبل الظروف التي تجعل قيود النشر لها ما يبررها أحيانا.

٢/٤ الانفتاحية العلمية

أن يتشارك عضو هيئة التدريس مع زملائه في المصادر والمعطيات والمناهج والأفكار والتقنيات والأدوات والنتائج وان يجري أبحاثاً تأسيساً على أبحاث سابقة لنظرائه وان يتيح لنظرائه مراجعة عمله ويكون متفتح للنقد والأفكار الجديدة.

٥/٢ تعليم الغير

يلتزم بمهامه الأساسية في تعليم الطلاب وتوصيل العلم لهم وبالإضافة لذلك يشجعهم على المشاركة في المحاضرات العامة والدورات والبرامج التدريبية وورش العمل والندوات والمؤتمرات، كما يلتزم بدعم وتعزيز تعليم جمهور العامة

(١١)

من خلال نشر مقالات في الصحف والمجلات أو المحاضرات التي تلقى في نوادي المجتمع المدني.

٦/٢ المحافظة على الموارد

أن يبرهن عضو هيئة التدريس على إدراكه أن الموارد الاقتصادية والتكنولوجية للعلماء محدودة وأن تبيدها موضع تساؤل أخلاقي وان استخدامها بحكمه ضرورة لانجاز الأهداف.

(١٢)

ثانياً : حقوق الملكية الفكرية

تلتزم الكلية بحقوق الملكية الفكرية والتي تتضمن حقوق الطبع وبراءات الاختراع والعلامة التجارية والأسرار التجارية،

١- حقوق الطبع:

تتعامل الكلية مع مبدأ وهو أن حق الطبع قابل للتجديد والكلية ملتزمة بذلك من خلال السماح بالتداول داخل الكلية لكافة المصادر الفكرية المحفوظة حقوق ملكيتها (مثل الكتب - البرامج الالكترونية..... وغيرها)

٢- براءة الاختراع:

تحتزم الكلية وتتعامل ايجابيا مع مبدأ أن براءة الاختراع يحصل عليها المخترع عن عمل أصيل مفيد غير مسبوق وأنها إجازة قانونية تعطي صاحب البراءة حق التحكم في إنتاج اختراعه والتحكم في استخدامه بمقابل أو بدون مقابل لمدة محددة بالقانون وتتفهم أيضاً أنه لا يمكن تجديد براءة الاختراع وتعترف الكلية لمالك براءة الاختراع بحقه

(١٣)

القانوني في إنتاج موضوع اختراعه دون إذن منها وتعترف بحقه القانوني في التصريح باستخدام اختراعه بمقابل أو دون مقابل دون إذن منها.

٣- السر التجاري:

تحتزم الكلية وتتعامل ايجابيا مع مبدأ أن السر التجاري ليس من الضروري أن يكون أصيلاً أو جديداً أو تدرك أن القوانين تسمح باكتشاف السر التجاري للغير شريطة أن يكون هذا حادثاً بوسائط ملائمة وأمنية والكلية لا تمنع أعضائها من دراسة الاختراعات لاكتشاف كيفية عملها فيكون ذلك مشروعاً في قانون السر التجاري ما دامت لا تنتهك حق طبع مطبوعة أو حق استغلال براءة اختراع

٤- العلامة التجارية:

تحتزم الكلية وتتعامل ايجابياً مع مبدأ أن العلامة التجارية تمنح مالكيها الاسم أو الشعار أو التعبير أو التصميم أو أي رمز آخر يمكن أن يستخدمه مالك العلامة التجارية لتمييز منتجاته عن منتجات الآخرين.

(١٤)

أمثلة على الإجراءات التي اتبعتها الكلية للمحافظة على حقوق التأليف والنشر:

- قامت الكلية بتثبيت عبارات في لافتات في أماكن استخدام الكمبيوتر والتصوير الضوئي والماسح الضوئي للتوعية بحقوق التأليف والنشر والملكية الفكرية مثل:
- حافظ على حقوق الآخرين في الملكية الفكرية ...
- تحثهم على الاستمرار في إسهاماتهم ومجهوداتهم.
- شجع على زيادة الاستثمار في العلم والتكنولوجيا
- بأن تحافظ على حقوق الملكية الفكرية للمؤلفين والمخترعين.

- ضمان الرخاء الاقتصادي ... من ضمان الملكية الفكرية.
- ألزمت الكلية أقسامها العلمية بتخصيص سيمينار مرة كل عام لتناول حقوق الملكية الفكرية.
- التزمت الكلية بتخصيص ورش عمل سنوية لتناول حقوق الملكية الفكرية لتثقيف أعضاء هيئة

(١٦)

ثالثاً : الممارسات العادلة وعدم التمييز

تلتزم الكلية بتحقيق وتوفير العدالة وعدم التمييز في جميع أمورها وأنشطتها مثل تعيين أعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساعدين والمعيرين وندب أعضاء هيئة التدريس ونقلهم وإعارتهم وإفادهم في مهمات ومؤتمرات علمية وندوات وكذلك توزيع المحاضرات والتمرينات العملية على أعضاء هيئة التدريس وتوزيع أعمال الامتحان والكنترول وتشكيل لجانه وتعيين المشرفين على الرسائل والحكم عليها ومناقشتها ومنح درجات الماجستير والدكتوراه، كما تلتزم الكلية بتنفيذ الممارسات العادلة وعدم التمييز بين الطلاب سواء في الأنشطة أو الدعم الطلابي وتحقيق العدالة والمساواة بينهم في جميع الأنشطة

(١٥)

- التدريس والهيئة المعاونة وطلبة الكلية ومن لهم علاقة بالملكية الفكرية من الإداريين والفنيين.
- قامت الكلية بتزويد المكتبة بمطبوعات متنوعة تتناول حقوق الملكية الفكرية.

الاجتماعية أو الفنية أو في الأنشطة التي تتعلق بالعملية التعليمية.

بعض الأمثلة من الممارسات العادلة وعدم التمييز التي تتبعها الكلية

(١٧)

الموضوع: تعيين أعضاء هيئة التدريس والمدرسين

المساعدين والمعيرين

الإجراءات المتبع المحقق للعدالة وعدم التمييز

الترشيح يكون على مستوى مجلس القسم بما يتفق مع خطة

القسم المحددة سابقاً والتزاماً بقواعد التعيين الواردة في قانون

تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م ولأئحته التنفيذية وتساقاً

مع سياسة الجامعة

الموضوع: توزيع الدروس والمحاضرات والتمرينات العملية

على أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

الإجراءات المتبع المحقق للعدالة وعدم التمييز

الترشيح يكون على مستوى مجلس القسم طبقاً للتخصصات والخبرات وتداول المسؤولية والتزاماً بقواعد تحققها الكلية في إطار سياسة الجامعة.

(١٨)

الموضوع: توزيع الدعم الطلابي المادي والمعنوي على

الطلاب الكلية

الإجراءات المتبع المحقق للعدالة وعدم التمييز

تقوم إدارة رعاية الشباب بالكلية بمساعدة الطلاب ودعمهم مادياً

من خلال الأبحاث الاجتماعية التي يتقدم بها الطلاب وبالتالي

دراسة حالتهم ومدادهم بالمساعدات والدعم المطلوب في ضوء

إمكانيات الكلية.

الموضوع: مشاركة الطلاب في الأنشطة الفنية والاجتماعية

والثقافية.

الإجراءات المتبع المحقق للعدالة وعدم التمييز

تقوم الكلية بالإعلان عن هذه الأنشطة المتنوعة من خلال إدارة

رعاية الشباب بحيث تترك الكلية الحرية للطلاب دون تمييز

لمشاركة كل منهم في النشاط الملائم له والذي يفضله وكذلك

الاشتراك في الأسر الطلابي وقد أسفر هذا عن تحقيق الطلاب
لرغباتهم وحصول الكلية على بعض الجوائز في الأنشطة الطلابية
على مستوى الجامعة.